

## سنن ابن ماجه

2527 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . ثنا علي بن مسخر و محمد بن بشر عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ A .  
 . ( عليه مشقوق غير قيمته في العبد استسعى مال له نصيبا أعتق من ) Y  
 [ ش - ( أو شقفا ) أي بعضه ويقال له الشقيص كما في بعض النسخ . وثو شك من بعض الرواة . ( استسعى ) على بناء المفعول . والاستسعاء أن يكلف الإكتساب والطلب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك الآخر . ( غير مسقوق عليه ) أي لا يكلف ما يشق عليه . [ K صحيح